

البرهان في علوم القرآن

وقال ابن خطيب زملكا 1 الاوجه ان يقدر محذوف بعد الهمزة قبل الفاء تكون الفاء عاطفة عليه ففي مثل قوله تعالى افائن مات 2 لو صرح به لقل اتؤمنون به مدة حياته فان مات ارتددم فتخالفوا سنن اتباع الانبياء قبلكم في ثباتهم على ملك انبيائهم بعد موتهم وهذا مذهب الزمخشري فائدة .

زعم ابن سيدة 3 في كلامه على اثبات الجمل ان كل فعل يستفهم عنه ولا يكون الا مستقبلا ورد عليه الاعلام 4 وقال هذا باطل ولم يمنع احد هل قام زيد امس وهل انت قائم امس وقد قال تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا 5 فهذا كله ماض غير آت .

الشرط الثالث الشرط ويتعلق به قواعد 1 .

القاعدة الاولى المجازاة انما تنعقد بين جملتين